

## الوثيقة CL 159/8 - مذكرة معلومات

### خطة عمل المنظمة للوقاية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي

#### أولاً - مقدمة

- 1- إنّ المنظمة لا تقبل بالتحرش أيًا كان شكله وهي ملتزمة بضمان بيئة عمل خالية من التحرش. وقد عمدت المنظمة إلى تطبيق سياسة الوقاية من التحرش والتحرش الجنسي وسوء استغلال السلطة (التعميم الإداري 3/2015).
- 2- وعلاوة على ذلك، صدر التعميم الإداري رقم 02/2018 بتاريخ 21 فبراير/شباط 2018 للتأكيد مجددًا على أنّه في المنظمة "تؤخذ شكاوى التحرش، لا سيما التحرش الجنسي، والاستغلال الجنسي أو الاعتداء الجنسي، على محمل الجدّ ويمكن تقديمها بسريّة تامة" وعلى أنه "من مسؤولية الموظفين كافة، وبخاصة مديري وحدات المنظمة، خلق وتشجيع فكر وبيئة عمل تمنع التحرش الجنسي أو الاستغلال أو الاعتداء الجنسيين".
- 3- وبالاستناد إلى هذه السياسات، تنقذ المنظمة سلسلةً من التدابير لمكافحة التحرش الجنسي والاستغلال أو الاعتداء الجنسيين، مع التركيز على المجالات الأساسية المتصلة بالوقاية، والإبلاغ، والتحقيق، وآليات التعويض وحماية الضحايا.
- 4- وترد هذه التدابير في خطة العمل الموجزة هذه التي تشكل الإجراء المتسق الذي تتّخذه المنظمة أو تعتمز اتخاذه في هذا الصدد.

#### ثانيًا - الغرض

- 5- تبنّي خطة العمل هذه من الحاجة إلى وضع سياسة بشأن الوقاية من التحرش والتحرش الجنسي وسوء استغلال السلطة الصادرة في عام 2015 موضع التنفيذ. كما تطبّق المنظمة سياسة عدم التسامح إزاء الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، ولا تقبل بالتحرش أيًا كان شكله.
- 6- فالسياسة الحقيقية لعدم التسامح لا تتطلب فقط النوايا الحسنة، بل تتطلب أيضًا نظامًا متينًا يتيح إجراء تحقيقات عادلة، وتلتزم بمبادئ السرية والخصوصية، وتضمن الحماية المستمرة للمبلغين.
- 7- وضمن هذا الإطار، تهدف خطة العمل بصورة خاصة إلى توضيح مجالات العمل الرئيسية والإجراءات الملموسة التي يتعين اتخاذه من أجل ضمان التنفيذ التام للقواعد الرامية إلى خلق وتعزيز بيئة عمل توفّر الوقاية من التحرش الجنسي، والاستغلال والاعتداء الجنسيين.



CL 159

MW996/A

يمكن الاطلاع على هذه الوثيقة باستخدام رمز الاستجابة السريعة؛

وهذه هي مبادرة من منظمة الأغذية والزراعة للتقليل إلى أدنى حد من أثرها البيئي وتشجيع اتصالات أكثر مراعاة للبيئة.

ويمكن الاطلاع على وثائق أخرى على موقع المنظمة: [www.fao.org](http://www.fao.org)

### ثالثاً- الموازنة مع مبادرات الأمم المتحدة

8- في نوفمبر/تشرين الثاني 2017، أعاد الأمين العام للأمم المتحدة التأكيد على سياسة عدم التسامح وعلى التزامه بضمان أقصى قدر من الاهتمام بهذه المسألة وبنهج الإجراءات المضادة المعززة في منظومة الأمم المتحدة، كما أنشأ فريق مهام مؤلف من القادة بغرض استعراض السياسات الخاصة بالتصدي للتحرش الجنسي والوقاية منه.

9- وتماشياً مع هذا الهدف، وُضعت خطة العمل للامتنال للمبادرات والاقتراحات التي قدّمها مجلس الرؤساء التنفيذيين للأمم المتحدة، مع العمل الذي يجريه حالياً فريق المهام، والذي تشارك فيه منظمة الأغذية والزراعة على نحو نشط، بحيث يتواءم مع النهج المشترك والمتسق إزاء التحرش الجنسي في الأمم المتحدة (أنظر الملحق الأول).

### رابعاً- السياسات والإجراءات على نطاق المنظمة

10- تصدر السياسات والإجراءات ذات الصلة على نطاق المنظمة في مجال الوقاية من التحرش، والتحرش الجنسي وسوء استغلال السلطة بموجب التعميمات الإدارية:

- (أ) سياسة الوقاية من التحرش والتحرش الجنسي وسوء استغلال السلطة - 2015؛
- (ب) والحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين في الأزمات الإنسانية - 2013؛
- (ج) وسياسة حماية المبلغين عن الأعمال غير القانونية - 2011.

### خامساً- الجمهور والمستفيدون

11- يتألف الجمهور المباشر لخطة العمل من جميع موظفي المنظمة والعاملين في المقر الرئيسي والمكاتب الميدانية لتوجيههم من أجل التصدي للتحرش الجنسي والاستغلال والاعتداء الجنسيين في جميع أنشطتهم على مستويات المنظمة كافة.

12- ويمكن كذلك أن تكون خطة العمل ذات أهمية لأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك موظفي الأمم المتحدة، والشركاء في التنمية ومنظمات المجتمع المدني. وترمي استراتيجية الاتصالات الخاصة بخطة العمل إلى تشجيع التنفيذ من قبل موظفي المنظمة، كما ترد من بين استراتيجياتها إحاطات منتظمة للمدراء فضلاً عن كتيب يشرح أهداف وطرق خطة العمل.

## سادساً- مجالات العمل

13- إنّ التحرش الجنسي هو نتيجة ثقافة من التمييز والمزايا القائمة على العلاقات غير المتساوية بين الجنسين وعلى ديناميكيات القوة. ولا متسع لها في المنظمة وفي منظومة الأمم المتحدة ككل.

14- وتركز خطة العمل على ثلاثة مجالات عمل رئيسية هي:

### رفع التقارير:

- (أ) إجراء استقصاء مستهدف لموظفي المنظمة يتماشى مع جهود فريق المهام التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين في مجال التحرش الجنسي لضمان رفع التقارير الدقيقة وصنع القرارات القائمة على الأدلة؛
- (ب) وتعزيز القدرات في مجال رفع التقارير لدى الخط الساخن، خط المساعدة (تعدد اللغات، اعتبارات الاستعانة بمصادر خارجية بشأن اقتراح التعاون مع النظراء في الأمم المتحدة)؛
- (ج) وإنشاء آلية للرصد المنتظم لمساءلة الشركاء في التنفيذ والتزامهم بمعايير المنظمة؛
- (د) وتحسين آلية الشكاوى المجتمعية؛
- (هـ) وإنشاء قاعدة بيانات سرية بواسطة شبكة جهات الاتصال المعنية بالحماية من الاستغلال والاعتداء الجنسيين لجميع التقارير الواردة بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين، والحفاظ على قاعدة البيانات هذه؛
- (و) ووضع قاعدة بيانات لفحص حالات التحرش الجنسي بالتعاون مع فريق المهام التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين والمعني بالتحرش الجنسي.

### التحقيق وصنع القرارات

- (أ) زيادة القدرة على التحقيق بإضافة وظيفة فنية واحدة في مكتب المفتش العام؛
- (ب) وتعزيز الشبكة مع الأقران في قطاع المساعدات الإنسانية (الوكالات التي توجد مقرها في روما، والندوات عبر الإنترنت للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات) لتبادل الخبرات والممارسات الجيدة.

### التواصل والدعم

- (أ) إنشاء برنامج تدريبي بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي لجميع موظفي المنظمة، بما في ذلك مناهج التعلم الإلكتروني الإلزامية، وعمليات التدريب المباشرة والتدريب التنشيطي السنوي؛
- (ب) وتوعية جميع موظفي المنظمة على مسائل الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي؛

- (ج) ودليل موجز للمدراء بشأن الوقاية من التحرش الجنسي والاستجابة له في مكان العمل، لدى تصميمه من جانب مجلس الرؤساء التنفيذيين ليتم توزيعه على المدراء في المنظمة؛
- (د) وتصميم وتوزيع الكتيبات والملصقات بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي؛
- (هـ) وتعزيز الاتصالات الداخلية بشأن الاستغلال والاعتداء الجنسيين والتحرش الجنسي.

15- وكما أشار إليه فريق المهام التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين، يتم التعجيل بإجراءات المنظمة، ولكن ينبغي بذل المزيد من الجهود: فإن منظمة الأغذية والزراعة، على غرار منظمات الأمم المتحدة الأخرى، يجب أن تضمن عدم وجود الثقافات غير الرسمية للصلمت والتساهل التي توقّر أرضاً خصبة للتحرش الجنسي؛ وإزالة الحواجز القائمة في وجه مساءلة المرتكبين وتوفير الحماية والمساعدة الملائمتين لضحايا التحرش الجنسي؛ وتوسيع نطاق جهود الوقاية والاستجابة؛ وتعزيز القدرات في مجال التحقيق؛ وخلق بيئة عمل متنوعة، وشاملة ومحترمة بحيث يتمتع جميع الموظفين بقيمة متساوية ويعاملون بكرامة. وقد وُضعت خطة العمل في هذا السياق، وتساندها منجزات أكثر تفصيلاً ومحددة زمنياً مع تحديد المسؤوليات لأغراض الإدارة الداخلية.

## الملحق الأول

### فريق المهام التابع لمجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتحرش الجنسي في منظومة الأمم المتحدة- تمّ تحديثه في أبريل/نيسان 2018

يتعارض التحرش أيًا كان شكله مع مبادئ الأمم المتحدة الأخلاقية. كما أن التحرش الجنسي بصورة خاصة يعكس وجود ثقافة من التمييز والمزايا القائمة على عدم التكافؤ في العلاقات بين الجنسين وعلى ديناميكيات أخرى للسلطة.

وقد أنشأ مجلس الرؤساء التنفيذيين في دورته لعام 2017 فريق المهام المعني بمعالجة التحرش الجنسي داخل مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، برئاسة رئيس اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى. وقد اضطلع بأعمال مكثفة خلال الأشهر الماضية مع فريق المهام، حيث ركّز على الطريقة التي يمكن للنظام من خلالها توسيع نطاق جهود الوقاية والاستجابة السريعة لحماية الضحايا ودعمهم، من أجل تعزيز القدرات في مجال التحقيق وخلق بيئة عمل تمكينية.

ويقود فريق المهام سلسلةً من المبادرات ذات الأولوية، مع إتخاذ إجراءات فورية في خمسة مجالات رئيسية هي:

- 1- التعريف الموحد: تطبيق تعريف موحد للتحرش الجنسي على نحو متسق.
- 2- والاتساق في السياسات: وضع مبادئ مشتركة قابلة للتطبيق في جميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وتعزيز القدرات في مجال التحقيق.
- 3- ونظام الفرز: إنشاء قاعدة بيانات للفرز على نطاق منظومة الأمم المتحدة لتفادي إعادة استخدام الأفراد الذين انتهت علاقة عملهم مع المنظمة بسبب ارتكابهم فعل تحرش جنسي.
- 4- والأدلة الإجرائية: جمع وتحليل البيانات في منظومة الأمم المتحدة بحيث يتم رفع تقارير دقيقة في الوقت الملائم، وتستند السياسة بشكل قوي على أفضل الأدلة المتاحة.
- 5- وأدوات التواصل: وضع أدوات للتوعية، والاتصال والتواصل، بما في ذلك دليل مشترك للمدراء.

وقد رُفعت توصيات فريق المهام إلى اللجنة الإدارية الرفيعة المستوى في اجتماعها الذي عُقد في 13 أبريل/نيسان 2018 للاستعراض وإعطاء توجيهات ومدخلات.

وتمّ التعجيل بالإجراءات، لكن هناك الكثير الذي يتعين القيام به: بالفعل، يجب أن تفكك مؤسسات منظومة الأمم المتحدة الثقافات غير الرسمية للصلمت والتساهل التي توفر أرضًا خصبةً للتحرش الجنسي؛ وإزالة العقبات القائمة التي تعترض مساءلة مرتكبي الجريمة وتوفير الحماية والمساعدة الملائمتين لضحايا التحرش الجنسي؛ وتوسيع نطاق جهود الوقاية والاستجابة؛

وتعزيز القدرات في مجال التحقيق؛ وخلق بيئة عمل متنوعة، وشاملة ومحترمة بحيث يتمتع جميع الموظفين بقيمة متساوية ويعاملون بكرامة.

وسوف يواصل فريق المهام عمله بهدف رفع استنتاجاته إلى المجلس في دورته التي ستعقد في خريف 2018، مع التركيز على الأولويات التالية:

- وضع الصيغة النهائية لنموذج مرجعي لسياسة منظومة الأمم المتحدة بشأن التحرش الجنسي واعتماده؛
- وإقامة آلية لجمع البيانات وتحليلها على نطاق المنظومة ككلّ لكفالة عملية حسنة التوقيت ودقيقة في مجال رفع التقارير وصنع القرارات القائمة على الأدلة؛
- وتوسيع نظام الفرز ليشمل الأفراد الذين لديهم ادعاءات عاقلة بالتحرش الجنسي والذين يغادرون المنظمة قبل إنجاز العملية؛
- وتقديم اقتراحات لتعزيز القدرات في مجال التحقيق؛
- وإعداد اقتراح لوضع نهج مشترك بشأن خطوط المساعدة/الخطوط الساخنة للتحرش الجنسي؛
- وتطوير أدوات للتوعية، والاتصال والتواصل بشأن الوقاية من التحرش الجنسي في مكان العمل والتصدي له.